

طلب الحصول على السجل العدلي المحلي الورقي

يقدم طلب الحصول على البطاقة رقم 3 من السجل العدلي إلى المحكمة التي يوجد بدائرة نفوذها مكان ولادة الطالب؛
يرفق الطلب بما يلي:
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- الرسم القضائي وفق التعريف المحددة قانونا.

الأشخاص الذين لهم حق تسلم البطاقة رقم 3

تسلم نسخة من السجل العدلي «البطاقة رقم 3» إلى:
- المعني بالأمر شخصا بعد الإدلاء بنسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- إلى أي شخص نيابة عن المعني بالأمر شريطة الإدلاء بتوكيل رسمي خاص؛
تطلب وتوجه البطاقة رقم 3 للشخص المقيم أو المستقر بالخارج بواسطة السلطات الدبلوماسية والقنصلية عند الاقتضاء.

السجل العدلي المحلي المنجز إلكترونيا

يمكن تقديم طلب الحصول على البطاقة رقم 3 من السجل العدلي المحلي عن طريق الأنترنت عبر الموقع الإلكتروني
www.casierjudiciaire.justice.gov.ma

الإحصاء القانوني

- تم تنظيم السجل العدلي بموجب المواد 654 إلى 686 من قانون المسطرة الجنائية.
- يتولى مكتب السجل العدلي المحلي مسك السجلات العدلية لجميع الأشخاص مهما كانت جنسيتهم المزدادين بالمغرب.

يضمن بالسجل العدلي المحلي «البطاقة رقم 3» ما يلي:

- مقررات الإدانة الصادرة عن محاكم المملكة بخصوص جناية أو جنحة؛
- المقررات الصادرة بناء على مسطرة غيابية والمقررات الصادرة بالعقوبة في غيبة المحكوم عليه والتي لم يطعن فيها بالتعرض؛
- المقررات الصادرة في حق الأحداث الجانحين؛
- المقررات الصادرة بالإدانة مع الإعفاء من العقوبة؛
- المقررات التأديبية الصادرة عن السلطة القضائية أو عن سلطة إدارية فيما إذا ترتب عنها فقدان الأهلية أو نصت على هذا الفقدان؛
- المقررات المعلنة للتصفية القضائية والعقوبات المحكوم بها على مسيري المقاولات وسقوط الأهلية التجارية؛
- قرارات الطرد المتخذة ضد الأجانب؛
- المقررات الصادرة بسقوط الولاية الأبوية أو بسحب الحقوق المرتبطة بها كلاً أو بعضاً.



ويتم ذلك بما يلي:

- ملء الاستمارة المتواجدة بالشباك الإلكتروني لطلب السجل

العدلي؛

- اتباع التعليمات التي يظهرها الرابط الإلكتروني المشار إليه

أعلاه.

إجراءات تسليم البطاقة رقم 3 المنجزة إلكترونيا

السجل العدلي المحلي البطاقة رقم 3

- إجراءات الحصول على البطاقة رقم 3 ورقيا

- إجراءات الحصول على البطاقة رقم 3 إلكترونيا

- توجه النسخة المنجزة من البطاقة رقم 3 للسجل العدلي

إلى المحكمة التي تم اختيارها كمكان للسحب، بعد توقيعها

إلكترونيا من قبل وكيل الملك أو نائبه وكاتب الضبط بالمحكمة

التي تمسك السجل العدلي بمحل ولادة الطالب؛

- يتعين على المعني بالأمر مراجعة المحكمة التي تم اختيارها

قصد تسليم البطاقة رقم 3 بعد الاطلاع عليها من طرف وكيل

الملك أو نائبه.

📍 زنقة الرياض، قطاع 16 حي الرياض، الرباط

📍 Section16, Hay Riyad, Rabat

🌐 www.pmp.ma

📞 Tél : (+212) 05.37.71.88.99